سلسلة الكتب السلفية (1)

القول البديع

في تحذير الشباب من خطورة

التكفير والتفسيق والتبديع

جمع وإعداد

أبي عبدالرحمن حمود الرفيعي

تقديم العلامة

فضيلة الشيخ الدكتور

صالح بن سعد السحيمي الحربي

حفظه الله

القول البديع

في تحذير الشباب من خطورة

التكفير والتفسيق والتبديع

جمع وإعداد

أبي عبدالرحمن حمود الرفيعي

تقديم العلامة

فضيلة الشيخ الدكتور

صالح بن سعد السحيمي الحربي

حفظه الله

د. صالح بن سعد السحيمي الحربي
المدرس بالمسجد النبوي
موجه الدعاة بفرع وزارة الشؤون الإسلامية
بالمدينة النبوية
عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية (سابقا)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجميعن وبعد فقد قرأت البحث الذي قام بجمعه أخونا فضيلة الشيخ أبو عبدالرحمن حمود الرفيعي والموسوم بـ (القول البديع في تحذير الشباب من خطورة التكفير والتفسيق والتبديع) فألفيته بحثاً قيماً أشتمل على جمع أقوال أهل العلم في هذه المسائل ، مع التنسيق والترتيب والربط بين النقول والدقة في التوثيق ، لذا فإني أوصي بنشره والإفادة منه وتوزيعه ، لا سيما بين طلاب العلم لينتفعوا بهذه الكلمات النافعة المنقولة عن جمع من جهابذة العلم ، نسأل الله تعالى أن ينفع به كاتبه وقاروئة والمسلمين إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبة وأتباعهم بإحسان ، أملاه الفقير إلى عفو ربه صالح بن سعد السحيمي الحربي .

حرر في ١٤٣٣/١٢/٢٥ هـ

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

بريد إلكتروني : HMOOD_SM@YAHOO.COM
هاتف : ٥٥٤١٧٣٥٥ (٠٠٩٦٥)

Salih Saad Al-Suhaimi Al-Harbi
eacher at the Mosque of the Prophet
spector of the Preachers in the Ministry
Islamic Affairs, Madinah Branch
ember, Teaching Staff at the Islamic
niversity of Madinah Munawwarah

بسم الله الرحمن الرحيم

د. صالح بن سعد السحيمي الحربي
المدرس بالمسجد النبوي
موجه الدعاة بفرع وزارة الشؤون الإسلامية
بالمدينة النبوية
عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية (سابقاً)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد

فقد قرأت البحث الذي قام بجمعه أخونا فضيلة الشيخ أبو عبدالرحمن حمود الرفيعي والموسوم بـــ (القول البديع في تحذير الشباب من خطورة التكفير والتفسيق والتبديع) فألفيته بحثاً قيماً أشتمل على جمع أقوال أهل العلم في هذه المسائل، مع التنسيق والترتيب والربط بين النقول والدقة في التوثيق، لذا فإني أوصي بنشره والإفادة منه وتوزيعـــه، لا سيما بين طلاب العلم لينتفعوا بهذه الكلمات النافعة المنقولة عن جمـــع مـــن جهابـــذة العلم، نسأل الله تعالى أن ينفع به كاتبه وقارؤه والمسلمين إنه جواد كريم، وصـــلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبة وأتباعهم بإحسان، أملاه الفقير إلى عفو ربـــه

صالح بن سعد السحيمي الحربي

مرجع ٢٥/١٠/١٤٢٢هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾[آل عمران: ١٠٢]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ﴾ [النساء : ١]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾[الأحزاب : ٧٠-٧١]

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار .

إن الإعتصام بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، هو نجاة من مضلات الفتن والهوى؛ وإن مخالفة الكتاب والسنة لا شك أنها أصل الذل والخسران في الدنيا والآخرة . وسعادة المسلم ، هي التمسك بالكتاب والسنة ، على منهج السلف الصالح رضي الله عنهم أجمعين .

وما زلنا في هذه الأيام نرى كثيراً من الشباب المنتسبين إلى الدعوة ، أنهم يطلقون أحكام التكفير والتفسيق والتبديع ، على كل من خالفهم دون الرجوع إلى أهل العلم .

إن العلماء هم ورثة الأنبياء ، وأن الأنبياء لم يورثوا درهما ولا ديناراً ، والنبي ﷺ تُوفي عن ابنته فاطمة وعمه العباس ولم يرثوا شيئاً . لأن الأنبياء لا يورثون ، إنما ورثّوا العلم . فإن كان الأنبياء لهم حق التبجيل ، والتعظيم والتكريم ، فلمن ورثهم نصيب من ذلك أن يبجّل ويوقّر ويحترم . وبتوقير العلماء توقّر الشريعة لأنهم حاملوها .

ومن توقيرهم وتبجيلهمم واحترامهم الرجوع إليهم والتأسي بهم والتشبه بهم في هديهم وسمتهم كما قيل :

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم ❊❊❊ إن التشبه بالكرام فلاح

ومما يؤسف له أن هؤلاء الشباب المتعالمين أعرضوا عن العلماء وعن فتاواهم ، ويظنون أن العلم بكثرة الرواية والإطلاع ؛ واسمع إلى ما قاله الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (ثم العلم ليس هو بكثرة الرواية ، ولكنه نور يقذفه الله في القلب ، وشرطه الإتباع ، والفرار من الهوى والإبتداع ، وفقنا الله وإياكم لطاعته) [1] .

وانطلاقا من قول النبي ﷺ (الدين النصيحة ، قلنا : لمن؟ قال : لله ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم) رواه مسلم .

أحببت أن أضع بين يدي إخواني بعض فتاوى العلماء من المتقدمين والمتأخرين التي تحذر الشباب من التسرع في مثل هذه الأحكام ألا وهي التكفير ، والتفسيق ، والتبديع .

ثم إني أوصي نفسي وإخواني بالتمسك بكتاب الله تبارك وتعالى وبسنة رسوله ﷺ على فهم السلف الصالح .

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه وأن ينفعني به وإخواني ؛ وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٢٣)

فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ
فيما يتعلق بالحكم على تكفير وتفسيق المعين

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (فإنا نطلق القول بنصوص الوعد والوعيد والتكفير ، والتفسيق ، ولا نحكم للمعين بدخوله في ذلك العام ، حتى يقوم فيه المقتضى الذي لا معارض له)[1] .

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في موضع آخر : (فإنّ نصوص الوعيد ، التي في الكتاب، والسنة ، ونصوص الأئمة بالتكفير ، والتفسيق ، ونحو ذلك لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين ، إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع)[2] .

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (أن التكفير العام – كالوعيد العام – يجب القول بإطلاقه وعمومه ، وأما الحكم على المعين بأنه كافر أو مشهود له بالنار فهذا يقف على الدليل المعين ، فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه وانتفاء موانعه)[3] .

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (هذا مع أني دائماً ومن جالسني يعلم ذلك مني : أني من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين الى تكفير وتفسيق ومعصية ، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارةً وفاسقاً أخرى ، وعاصياً أخرى ، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية ، ثم قال وكنت أبين لهم أن ما نقل لهم عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضا حق ، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين .

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٥٠٠-٥٠١)

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٧٢)

(٣) مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٩٨) وانظر الى ما قاله الشيخ د. محمد رسلان (واما تنزيل الحكم على المعينين اولاً لا يكون الا لأهل العلم ، لا يصدر هذا الا من أهل العلم ، لا يخوض في هذا الا من كان قعيداً في العلم، واما العوام والجهال فمالهم ولهذه الامور ؟! واما طلاب العلم فملحقون بالعوام في هذه المسائل ، ما لهم ولهذه الامور ؟! وانما هذا لأهل العلم المتمكنين وحدهم بتوفر الشروط وانتفاء الموانع واقامة الحجة ، ثم بمراعاة العذر بالجهل .(ضوابط التكفير ص٢١)

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (والتكفير هو من الوعيد ، فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول ﷺ لكن قد يكون الرجل حديث عهد بإسلام ، أو نشأ ببادية بعيدة ، ومثل هذا لا يكفر بجحدِ ما يجحدُهُ حتى تقوم عليه الحجة ، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص ، أو سمعها ولم تثبت عنده ، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها وإن كان مخطئاً)[1] .

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (فإن تسلط الجهال على تكفير علماء المسلمين من أعظم المنكرات ، وإنما أصل هذا من الخوارج والروافض الذين يكفِّرون أئمة المسلمين ، لما يعتقدون أنهم أخطأوا فيه من الدين .

وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن علماء المسلمين لا يجوز تكفيرهم بمجرد الخطأ المحض ، بل كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ وليس كل من يترك بعض كلامه لخطأ اخطأه يكفر ولا يفسق ، بل ولا يأثم ؛ فإن الله تعالى قال في دعاء المؤمنين ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾. [البقرة : ٢٨٦]

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أن الله تعالى قال: (قد فعلت)[2]. رواه مسلم

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية ترد إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل ، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت ؟ وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات وجهل وظلم في الكليات ، فيتولد فساد عظيم)[3] .

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٢٢٩-٢٣١)
(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٠٠)
(٣) مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٠٣)

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (من أفتى الناس بمجرد المنقول في الكتب على إختلاف عرفهم وعوائدهم وأزمنتهم وأمكنتهم وأحوالهم وقرائن أحوالهم فقد ضل وأضل ، وكانت جنايته على الدين أعظم من جناية من طبب الناس كلهم على إختلاف بلادهم وعوائدهم وأزمنتهم وطبائعهم بما في كتاب من كتب الطب على أبدانهم، بل هذا الطبيب الجاهل وهذا المفتي الجاهل أضر ما على أديان الناس وأبدانهم والله المستعان)[1] .

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نونيته الكافية الشافية :

والجهل داءٌ قاتل وشفاؤه ❊❊❊ أمران في التركيب متفقان

نص من القرآن أو سنة ❊❊❊ وطبيب ذاك العالم الرباني

وقال الإمام الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتام المعرفة تام الورع)[2] .

قال الإمام الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (إعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ، ودخوله في الكفر ، لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يقدم عليه إلا ببرهان ، أوضح من شمس النهار، فإنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية من طريق جماعة من الصحابة ، أن من قال لأخيه : (يا كافر فقد باء بها أحدهما هكذا في الصحيح) وفي لفظ آخر في الصحيحين وغيرهما ، من دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه) أي : رجع . وفي لفظ في الصحيح فقد كفر أحدهما) ففي هذه الأحاديث وما ورد موردها أعظم زاجر وأكبر واعظ من التسرع في التكفير)[3] أ.هـ رحمة الله عليه .

(١) اعلام الموقعين (٤/ ٤٧٠) – دار ابن الجوزي – تحقيق الشيخ/ مشهور
(٢) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٩)
(٣) السيل الجرار (١/ ٩٧٨)

قال ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية

رحمة الله عليه وعلى الإمام الطحاوي وعلى علمائِنا أجمعين – قال (إعلم رحمك الله وإيانا أن باب التكفير وعدم التكفير باب عظمت الفتنة والمحنة فيه ، وكثر فيه الإفتراق، وتشتت فيه الأهواء والأراء ، وأما الشخص المعين إذا قيل : هل تشهدون أنه من أهل الوعيد وأنه كافر؟ فهذا لا نشهد عليه إلا بأمر تجوز معه الشهادة، فإنه من أعظم البغي أن يشهد على معين أن الله لا يغفر له ولا يرحمه) [1].

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن

(والتجاسر على التكفير ، أو التفسيق والتضليل ، لا يسوغ إلا لمن رأى كفراً بواحاً عنده فيه من الله برهان ، وأما الذين يكفرون بها دون الشرك من الذنوب ، كالسرقة والزنا وشرب الخمر ، هؤلاء هم الخوارج ، وهم عند أهل السنة ضلال مبتدعة)[2] .

سماحة الإمام الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله

في كلمة له (أسلوب النقد بين الدعاة والتعقيب عليه) ويحذر طلاب العلم من التعجل في إطلاق التكفير أو التفسيق أو التبديع .

(الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد النبي الأمين ، وعلى آله وصحبه ، ومن اتبع سنته إلى يوم الدين . أما بعد : فإن الله عز وجل يأمر بالعدل والإحسان

(١) شرح الطحاوية صـ ٣١٢-٣١٣
(٢) الفتاوى النجدية (٣/ ٣٣٦)

وينهى عن الظلم والبغي والعدوان ، وقد بعث الله نبيه محمداً بما بعث به الرسل جميعا من الدعوة إلى التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده ، وأمره بإقامة القسط ، ونهاه عن ضد ذلك من عبادة غير الله ، والتفرق والتشتت والإعتداء على حقوق العباد .

وقد شاع في هذا العصر أن كثيراً من المنتسبين إلى العلم والدعوة إلى الخير يقعون في أعراض كثير من إخوانهم الدعاة المشهورين ، ويتكلمون في أعراض طلبة العلم والدعاة والمحاضرين ، يفعلون ذلك سراً في مجالسهم ، وربما سجلوه في أشرطة تنشر على الناس وقد يفعلونه علانية في محاضرات عامة في المساجد ، وهذا المسلك مخالف لما أمر الله به ورسوله من جهات عديدة منها :

أولاً: أنه تعدٍ على حقوق الناس من المسلمين ، بل خاصة الناس من طلبة العلم والدعاة الذين بذلوا وسعهم في توعية الناس وإرشادهم ، وتصحيح عقائدهم ومناهجهم ، واجتهدوا في تنظيم الدروس . والمحاضرات وتأليف الكتب النافعة .

ثانياً : أنه تفريق لوحدة المسلمين وتمزيق لصفهم وهم أحوج ما يكونون إلى الوحدة والبعد عن الشتات والفرقة وكثرة القيل والقال فيما بينهم ، خاصةً وأن الدعاة الذين نيل منهم هم من أهل السنة والجماعة المعروفين بمحاربة البدع والخرافات ، والوقوف في وجه الداعية إليها ، وكشف خططهم وألاعيبهم ، ولا نرى مصلحة في مثل هذا العمل إلا للأعداء المتربصين من أهل الكفر والنفاق ، أو من أهل البدع والضلال .

ثالثاً: أن هذا العمل فيه مظاهرة ومعاونة للمغرضين من العلمانيين والمستغربين وغيرهم من الملاحدة الذين اشتهر عنهم الوقيعة في الدعاة والكذب عليهم ، والتحريض ضدهم فيما كتبوه وسجلوه ، وليس من حق الأخوة الإسلامية أن يعين هؤلاء المتعجلون أعدائهم على

إخوانهم من طلبة العلم والدعاة وغيرهم .

رابعاً: أن في ذلك إفساداً لقلوب العامة والخاصة ، ونشراً وترويجاً للأكاذيب والإشاعات الباطلة ، وسبباً في كثرة الغيبة والنميمة وفتح أبواب الشر على مصاريعها لضعاف النفوس الذين يدأبون على بث الشبه ، وإثارة الفتن ويحرصون على إيذاء المؤمنين بغير ما اكتسبوا .

خامساً: أن كثيراً من الكلام الذي قيل لا حقيقة له ، وإنما هو من التوهمات التي زينها الشيطان لأصحابها وأغراهم بها ، وقد قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾[الحجرات : ١٢]، والمؤمن ينبغي أن يحمل كلام أخيه المسلم على أحسن المحامل ، وقد قال بعض السلف : (لاتظن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً).

سادساً: وما وجد من إجتهاد لبعض العلماء وطلبة العلم فيما يسوغ فيه الإجتهاد فإن صاحبه لا يؤاخذ به ولا يثرب عليه إذا كان أهلاً للإجتهاد ، فإذا خالفه غيره في ذلك كان الأجدر أن يجادله بالتي هي أحسن ، حرصاً على الوصول إلى الحق من أقرب طريق ، ودفعا لوسواس الشيطان وتحريشه بين المؤمنين ، فإن لم يتيسر ذلك ، ورأى أحد أنه لابد من بيان المخالفة ، فيكون ذلك بأحسن عبارة ، وألطف إشارة ، ودون تهجم أو تجريح أو شطط في القول قد يدعوا إلى رد الحق أو الإعراض عنه ودون تعرض للأشخاص أو إتهام للنيات ، أو زيادة في الكلام لا مسوغ لها . وقد كان الرسول ﷺ يقول في مثل هذه الأمور : (ما بال أقوام قالوا كذا وكذا) . فالذي أنصح به هؤلاء الأخوة الذين وقعوا في أعراض الدعاة ونالوا منهم أن يتوبوا إلى الله تعالى مما كتبته أيديهم ، أو تلفظت به ألسنتهم مما كان سببا في إفساد قلوب بعض الشباب وشحنهم بالأحقاد والضغائن ، وشغلهم عن طلب العلم النافع وعن الدعوة إلى الله بالقيل والقال والكلام عن فلان

وفلان والبحث عما يعتبرونه أخطاء للاخرين وتصيدها ، وتكلف ذلك . كما أنصحهم أن يكفروا عما فعلوا بكتابة أو غيرها مما يبرؤن فيه أنفسهم من مثل هذا الفعل ويزيلون ماعلق بأذهان من يستمع إليه من قولهم ، وأن يقبلوا على الاعمال المثمرة التي تقرب إلى الله وتكون نافعة للعباد ، وأن يحذروا من التعجل في إطلاق التكفير أوالتفسيق ، أو التبديع لغيرهم بغير بينة ولا برهان ، وقد قال النبي ﷺ: (من قال لأخيه : ياكافر ، فقد باء بها أحدهما) متفق على صحته، ومن المشروع لدعاة الحق وطلبة العلم إذا أشكل عليهم أمر من كلام أهل العلم أو غيرهم أن يرجعوا فيه الى العلماء المعتبرين ويسألوهم عنه ، ليبينوا لهم جلية الأمر ويوقفوهم على حقيقته ويزيلوا ما في أنفسهم من التردد والشبهة ، عملا بقول الله عز وجل في سورة النساء ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ ﴾ [النساء : ٨٣]، والله المسؤول أن يصلح أحوال المسلمين جميعا، ويجمع قلوبهم وأعمالهم على التقوى، وأن يوفق جميع علماء المسلمين، وجميع دعاة الحق لكل مايرضيه وينفع عباده ، ويجمع كلمتهم على الهدى ويعيذهم من أسباب الفرقة والإختلاف ، وينصر بهم الحق ويخذل بهم الباطل ، إنه ولى ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه، ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين [1].

❀ ❀ ❀

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٧/ ٣١٦)

نصيحة الإمام المحدث محمد ناصرالدين الألباني رحمه الله للشباب من عدم التسرع في التبديع

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد حديث رقم(٣٠٤٨) في السلسلة الصحيحة :

(ولهذا، فإني أنصح أولئك الشباب أن يتورعوا عن تبديع العلماء وتكفيرهم ، وأن يستمروا في طلب العلم حتى ينبغوا فيه ، وأن لا يغتروا بأنفسهم ، ويعرفوا حق العلماء وأسبقيتهم فيه ، وبخاصة من كان منهم على منهج السلف الصالح ، كشيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه إبن قيم الجوزية. وألفت نظرهم الى (مجموع الفتاوى) فإنه (كُنيْف مَليءٌ علماً) وبخاصة إلى فصول خاصة في هذه المسألة الهامة (التكفير) - حيث فرّق بين التكفير المطلق وتكفير المعيّن، وقال في أمثال أولئك الشباب : (ولم يتدبروا أن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين ، وأن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين؛ إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع [١] ، يبين هذا أن الامام (أحمد) وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه) [٢].

فتوى الإمام المحدث الألباني رحمه الله في تحذير الشباب من التسرع في التبديع

قال الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد أن تكلم عن معنى حديث من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما -: (لكن أُريد أن أُلحق بهِ .... من بدع مسلماً ، فإما أن يكون هذا المسلم مبتدعاً وإلا فهو المبتدع ، وهذا هو الواقع الذي قلته آنفاً أن شبابنا يبيدعوا

(١) فهؤلاء الشباب هم أحداث أسنان لا يفرقون بين البدع وطبقات المبتدعين ولا يدركون المصالح والمفاسد ولا يفهمون مقاصد الشريعة عجزوا عن طلب العلم فقاموا يطلقون احكاماً هي ليست من حقهم لأن مسائل الاحكام التكفير والتفسيق والتبديع هي للعلماء ولسيت لكل عالم بل هي للعلماء المتخصصين بهذا الشأن وهذا هو كلام الالباني وابن عثيمين رحمهم الله وغيرهم كثير من اهل العلم والورع

(٢) السلسلة الصحيحة (٧/ ١١٥)

(يعني يبدعون) العلماء وهم الذين وقعوا في البدعة ولكنهم لا يعلمون ولا يريدون البدعة بل هم يحاربونها (يعني الشباب) لكن يصدق عليهم قول من قال قديماً أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا ياسعد تورد الإبل ، لذلك نحن ننصح شبابنا أن يلتزموا بالكتاب والسنة في حدود علمهم ولا يتطاولوا على غيرهم ممن لا يقرنون بهم علماً وفهماً وربما صلاحاً)[1] .

سماحة الشيخ إبن عثيمين رحمه الله

يبين خطورة التكفير والتفسيق والتبديع ويحذر طلاب العلم منها

قد وجه سؤال إلى سماحة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله وذلك خلال محاضرة ألقاها في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية هذا نصه :

سماحة الشيخ : كثرت المناهج في هذا الزمان فأصبح بعض الإخوة يبدع ويكفر، فما هو ميزان البدعة والكفر الذي نزن عليه هذه الأمور؟

فأجاب سماحته بما يلي: المناهج والمذاهب ليست وليدة عصرنا هذا ، بل هي قديمة والناس مختلفون، قال تعالى : ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ [هود : ١١٨-١١٩]

ولكن الله جل وعلا رسم لنا منهجاً نسير عليه ولا نلتفت إلى ما سواه، وهو منهج الكتاب والسنة قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾ [الأنعام : ١٥٣] ، وأنتم تقرؤون فرضا في كل ركعة من الصلوات المكتوبة والمندوبة ، قوله تعالى : ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾ ﴾ [الفاتحة : ٦ - ٧] ؛

(١) سلسلة الهدى والنور

والصراط المستقيم هو صراط الله سبحانه وتعالى ؛ قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا ﴾[الأنعام : ١٥٣]، وهو المنهج الصحيح ، فعلينا أن نلزم هذا المنهج، وأن ندعو إليه ، وأن نحذر مما خالفه .

وأما قضية التبديع والتكفير فهذه ليست لكل احد ، ولكنها تعود إلى العلماء المتخصصين الذين يطبقون الأحكام على مواضعها ، فمن كان يستحق التكفير بأن ارتكب ناقضاً من نواقض الإسلام يكفر ، ومن ارتكب أمراً يقتضي الفسق يفسق ، كمن ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب فإنه فاسق، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾[الحجرات : ٦] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ ﴾ [الحجرات : ٧] .

فمن ارتكب ناقضا من نواقض الإسلام يكفر ، ومن ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب دون الكفر ودون الشرك يفسق ؛ ومن عمل عملا ليس عليه أمر الرسول ﷺ يبدع .

فهذه ضوابط نمشي عليها ، أما أن نجعل التكفير التفسيق والتبديع بدون ضوابط ، بل نتخذه للتشفي والنكاية بالآخرين ، فهذا يرجع على من قاله؛ لقوله ﷺ : (من كفر أخاه أو قال له : يا عدو الله ، أو يا فاسق ، وهو ليس كذلك، رجع وبال ذلك عليه)[1] ؛ فالأمر خطير جداً ، على الإنسان أن يحفظ نفسه منه ، وأنتم يا طلبة العلم ، عليكم بالاشتغال في طلب العلم، وفي دراسة المناهج والمقررات التي قررت عليكم ، ولكم في ذلك شاغل عظيم، ولاتتكلموا في التكفير ، ولا في التفسيق ، ولا في التبديع ، حتى تتعلموا ويكون عندكم تخصص في ذلك ، وتصدرون الأحكام في مواطنها، فتطلقون كلمة الكافر على من يستحق الكفر ، وتطلقون كلمة الفاسق على من يستحق الفسق ، وتطلقون كلمة المبتدع

(١) رواه البخاري في كتاب الأدب المفرد.

على من يستحق التبديع ، أى: حتى تستطيعوا أن تضعوا الامور في مواضعها ، وإلا فإن هذه الألفاظ إذا أصدرتموها من غير ضوابط شرعية فإنها سترجع عليكم أنتم) . أ هـ[1].

سماحة رئيس مجلس القضاء الأعلى (سابقا) حفظه الله
يقول التكفير طامة وبلية

وقد وجه سؤال إلى سماحة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان – حفظه الله – في فرع جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية في القصيم نصه : سماحة الشيخ – حفظه الله – ما نصيحتكم لبعض الشباب الذين يتجرأون على الفتوى بغير علم ، وسرعة تكفير الناس عامة وخاصة ؟ فقال في الجواب عليه : (أما الاخيرة فطامة من الطوام وبلية من البلايا . مذهب أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفرون أحد بذنب من الذنوب والمعاصي. أما التجرؤ على الفتوى فمن الجهل ، فكلما كان الانسان جريئاً على الفتوى ولم يتأهل لها، دل ذلك على جهله ، وكان السلف يتدافعون الفتيا ولا يفتيي مفتٍ منهم حتى يشهد لهم جمع من العلماء بأنه أهل لأن يفتي . فهذا عبدالله بن عمرو بن العاص جاء اليه سائل يسأله ، فسأله عن مسألة ، فقال له : أنظر إلى ذلك الرجل فاسأله ، وأشار الى عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فذهب إليه وسأله فأفتاه . فرجع إلى عبدالله بن عمرو وقال : إنه يقول كذا وكذا ، فقال: إذهب إلى ذلك الرجل وأشار إلى ابن عباس ، فذهب إليه وسأله فأفتاه ، فلما رجع قال : يقول كذا ، فسكت . فقال : وأنت ما تقول ؟ قال: أقول بقولهما)[2] ؛ وعبدالله بن عمرو من أوسع الصحابة في رواية الحديث . فينبغي لطالب العلم ألا يتسرع في الفتوى وأن يتخلص منها ما أمكن ، لأنه إذا أفتى إنساناً تحمل معه آثار ما أفتاه به ، وإذا وجد من يكفيه الفتيا ، فهذا خير ساقه

(١) التقرير في حكم وخطورة التكفير والتفجير ص٧٥ – أ.د/ سليمان أبا الخيل .
(٢) اخرجه بن ابي شيبة في المصنف (٣/ ١٦٠) والدر قطني في سننه والحاكم في المستدرك والبيهقي في سننه.

الله له ، وإذا لم يجد ذلك ووجد نفسه ملزماً بذلك فليفتي وليتقي في ذلك الله .) أ . هـ[1]

سماحة المفتي العام حفظه الله
يحذر الشباب من دعاة الفتنة ومن الوقوع في التكفير والتفسيق والتبديع

وفي محاضرة لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ وفقه الله عن دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال مبيناً ما تواجهه المملكة من حملات ضالة شرسة ، ومحذراً الشباب من الوقوع في التكفير : (إن هذا البلد اليوم يعاني حملات ضالة شرسة قائمة على الحقد والكراهية لهذا الدين وأهله ، إعلام جائر ، وقنوات مفسدة ضالة ووسائل إعلام منحرفة لا يهمها سوى الكذب والأباطيل وتشويه الحقيقة وتناسي الفضائل ، علينا جميعا أن نتمسك بدين الله ، وأن نعتصم بحبل الله جميعا ، وأن نتآمر بالمعروف ونتناهى عن المنكر فيما بيننا ، وأن نحفظ شبابنا ، ونسعى في جمع كلمتهم ، ونسعى في تحذيرهم من دعاة السوء ودعاة الفتنة، ومن الدعاة الذين يحبون أن يضلوا هذه الامة بعد هدايتها ، وأن يفرقوها بعد إجتماعها، وأن يلقوا بينهم العداوة والبغضاء حسداً لما رأوه في هذا البلد من النعمة والفضل، نحن محسودون على ديننا الذي جمع الله به قلوبنا إذ القلوب لاتجتمع إلا على هذا الدين ، نحن محسودون على امننا الذي نعيشه ، فالعالَم في اضطراب وقلق وإنقسامات سياسية وتناحرات حزبية ونحن نعيش في هذا البلد في أمن واستقرار، محسودون على رغد العيش الذي تفضل الله به علينا وعلى هذه القيادة التي نرجوا من الله ان يأخذ بناصيتها إلى ما فيه الخير والصلاح للأمة في حاضرها ومستقبلها .

ياشباب الإسلام تمسكوا بدينكم ، وحافظوا على إسلامكم ، واحذروا دعاة

(١) التقرير في حكم وخطورة التكفير والتفجير صـ٨٠.

الفتنة ، واحذروا ممن يريدون أن يلقوا في قلوبكم شراً أو يحدثوا في قلوبكم شراً أو يكرَّهوا إليكم بلادكم ، أو يسخَّروكم لتنفيذ باطلهم وأغراضهم الدنيئة ، فاستمسكوا بهذا الدين وتمسكوا به لعلكم تفلحون .

ياشبابنا لا يكون همكم التكفير ، إجعلوا همكم فهم الحق ومعرفته ، إن قضايا التكفير قضايا خطيرة فلا يجب أن يتحدث عنها إلا ذوو العلم من المتمكنين الراسخين في العلم ، الفاهمين المدركين للكتاب والسنة، العالمين بأدلة ذلك ، المدركين متى يكون التكفير والتفسيق والتبديع ، أما إنسان قليل العلم حديث السن يهتم بالتكفير و ما التكفير ؟ لا يا أخي ، دع التكفير لأهل العلم المتمكنين الذين يعرفون الأمور ، أما أن تكفر بهواك ورأيك فقد تقع في الباطل ، كم من مكفر للناس بغير علم؟ والنبي ﷺ يقول : (من قال لاخيه : يا كافر ، أو يا عدو الله ، وهو ليس كذلك إلا رجع عليه) [1] ، فلنحذر إخواني من ذلك ولا ندخل في هذا الباب، نهتم أولاً بتوضيح الحق بالدعوة إلي الخير لتبيين الهدي ، أما قضية التكفير ونحوه فدعوها لمن عنده عمق وعلم وبصيرة يتحدث بها .أ.هـ [2]

(١) أخرجه البخاري
(٢) التقرير في حكم و خطورة التكفير والتفجير صـ ٧٨

فضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه الله
يحذر من التسرع في التكفير والتفسيق والتبديع

وفي جواب للشيخ صالح بن فوزان الفوزان – حفظه الله – يحذر من التسرع في التكفير والتفسيق والتبديع على سؤال وجه إليه في محاضرة ألقاها في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض نصه .

فضيلة الشيخ : قد ظهر في هذه الأزمنة ظواهر بدعية من تكفير للعلماء وولاة الأمور وفرق التضليل وفرق مخالفة لمنهج السلف الصالح مما جعل الشخص يعرض عن العلم الشرعي ويشتغل بذلك ، فهل من كلمة حول ذلك ، جزاكم الله خيرا ؟

قال : قلت لكم قريبا إن من آداب طالب العلم ألا يتسرع في الأحكام ولا سيما الأحكام الخطرة ، فإن النبي ﷺ يقول : (من قال لأخيه : ياكافر، يا فاجر ، يا عدوالله ، فقد باء بها احدهما)[1] فإن كان المرء الذي قيلت فيه مستحق لها ، وإلا رجعت الى قائلها فصار هو الكافر ، وصار هو الفاجر ، وصار هو عدو الله فالأمر خطير جدا ، فلا يجوز لطالب العلم أن يتسرع بالحكم بالتكفير ، وهذا الأمر ليس جديدا وإنما هو منذ عهد الخوارج الذين ظهرت بذرتهم في عهد الرسول ﷺ عندما قال قائلهم للرسول : (إعدل فإنك لم تعدل)[2].

والذين قالوا لرسول الله ﷺ: (هذه قسمة ما أريد بها وجه الله)[3] ، والذين كفروا عثمان، وعلي بن أبي طالب، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، فهؤلاء هم الخوارج كفروا صحابة رسول الله ﷺ الذين قال فيهم : (والذي نفس محمد بيده ، لو أنفق أحدكم مثل أحدٍ ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولانصيفه)[4] ، وهذا

(١) أخرجه البخاري .
(٢) اخرجه البخاري في كتاب المناقب .
(٣) أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس (٥٧) باب١٩ .
(٤) اخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (٤٤) باب٥٤ .

ظهر في هذا الزمان على ألسنة هؤلاء الذين يكفرون الناس بغير دليل ، إما عن جهل وعدم بصيرة وإما عن هوى وظلم بالمسلمين ، فالأمر خطير جداً ، وواجب على المسلمين عموماً وعلى طلاب العلم خصوصاً أن يكفوا ألسنتهم عن التكفير والتفسيق والتبديع ، ومن ظهر كفره أو فسقه أو فجوره ، فهذا لا يحتاج إلى أن يحكم عليه ، لأن أمره ظاهر ، أو يترك أمره الي من هو أعلم منه ، ومن هو أفقه منه ينظرون في شأنه إذا اقتضت الضرورة ذلك ، فمطلوب منا الكف عن الناس، فإذا إقتضت الضرورة بيان شيء من ذلك ، فهذا يوكل لأهل العلم وأهل البصيرة ينظرون في شأن هذا الشخص وما صدر منه ، وما قاله وكتبه علي ضوء الأدله من كتاب الله وسنه رسول الله ﷺ ، فيكون الأمر صادرًا من جهة مختصة بالعلم وتملك صلاحية بأن تحكم على الشخص أو الاشخاص إذا اقتضت الضرورة ذلك من أجل أن يحذرهم الناس فهذا هو المطلوب .

والحاصل أن الإنسان لا ينشغل بمثل هذه الأمور ، ينشغل بطلب العلم، ويحرص على الإستقامة على دين الله ، وينشر الخير ، وأما كون طلبة العلم أو الشباب يشتغلون بالتكفير والتفسيق و التبديع فهذا شر مستطير ، وهو يورث شرورًا كثيرة ، وينزع الثقة بين المسلمين ، ويزرع العداوة وسوء الظن وغير ذلك من المحاذير .أهـ. [1] [2]

(١) التقرير في حكم وخطورة التكفير صـ ٨٤ .

(٢) وكما لا يخفى أن بعض الشباب اليوم شغلهم الشاغل هو البحث في المواقع الاسلامية عن تبديع الشيخ الفلاني وعن تفسيق الشيخ الفلاني وهم لا يحسنون غير ذلك ، ورحم الله الحافظ الحكمي حيث يقول في منظومته :
فيا شديد الطول والإنعام *** إليك نشكوا محنة الإسلام

فتوى الشيخ الفوزان حفظه الله

س: نطلب من فضيلة الشيخ توضيح موقف السلف من المبتدعة ؟ وجزاكم الله خيرًا.

ج :السلف لا يبدّعون كل أحد ، ولا يسرفون في إطلاق كلمة البدعة على كل أحد خالف بعض المخالفات ، إنّما يصفون بالبدعة من فعل فعلاً لا دليل عليه ، يتقرب به الى الله ، من عبادة لَمْ يشرعها رسول اللهﷺ ، أخذاً من قوله ﷺ : (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا ، فهو رد)[1] ، وفي رواية (من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد)[2] فالبدعة هي: إحداث شيء جديد في الدين ، لا دليل عليه من كتاب الله ولا سنّة رسول الله ﷺ، هذه هي البدعة ، وإذا ثبت أن شخصاً إبتدع بدعة في الدين ، وَأَبَى أن يرجع، فإن منهج السلف أنّهم يهجرونه ويبتعدون عنه ، ولَمْ يكونوا يجالسونه.

هذا منهجهم ، لكن كما ذكرت, بعد أن يثبت أنه مبتدع ، وبعد أن يناصح، ولا يرجع عن بدعته ، فحينئذٍ يهجر، لئلا يتعدى ضرره إلى من جالسه وإلى من اتصل به ، ومن أجل أن يحذر الناس من المبتدعة ومن البدع .

اما المغالات في إطلاق البدعة على كل من خالف أحداً في الرأى، فيقال: هذا مبتدع ! كل واحد يسمي الأخر مبتدعاً ، وهو لَمْ يحدث في الدين شياً؛ إلا أنه تَخالف هو وشخص ، أو تَخالف هو وجماعة من الجماعات ؛ هذا لايكون مبتدعاً.

ومن فعل مُحرماً أو معصية ؛ يسمى عاصياً ، وما كل عاصٍ مبتدع ، وما كل مخطىء مبتدع،لأن المبتدع من أحدث في الدين ماليس منه ، هذا هو المبتدع ، أما المغالات في إسم البدعة بإطلاقها على كل من خالف شخصاً ؛ فليس هذا بصحيح ؛ فقد يكون الصواب مع المخالف ، وهذا ليس من منهج السلف [3].

(١) أخرجه الأمام مسلم .
(٢) أخرجه البخاري .
(٣) مجموعة رسائل دعوية صـ ١٦٤.

قال الشيخ الفوزان حفظه الله في تحذير الشباب من تبديع المعين

أما قضية التبديع : فالتبديع مأخوذ من البدعة ، والبدعة في اللغة: ما أُحدث على غير مثال سابق ، ومنه قوله تعالى: ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾ [الأنعام : ١٠١] ، أي : موجدهما على غير مثال سابق ، حيث أوجد الله السموات والارض من العدم .

أما البدعة في الدين : فهي ما أحدث في الدين من غير دليل من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، لأن العبادات توقيفية – ما يفعل منها شئ إلا بدليل – وليست العبادات مجالاً للاستحسان والرأي ، ما كان عليه دليل من كتاب الله ، ومن سنة رسول الله ﷺ فهو الدين، وهو العبادة وما لم يقم عليه دليل فإنه بدعة .

قال ﷺ : (من عمل عملاً ليس عليه امرنا فهو رد)[١] ، وفي رواية: (من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه فهو رد)[٢] ، وقال ﷺ : (إن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي مُحمد ﷺ ، وشر الامور مُحدثاتُها ، وكل بدعة ضلالة)[٣] ، وفي رواية : (وكل ضلالة في النار)[٤]. وذلك لأن الله تعالى أكمل الدين ، وليس بحاجة إلى الزيادة ، ما توفي الرسول ﷺ إلا وقد أكمل الله به الدين .

قال تعالى : ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ ﴾ [المائدة : ٣] ، هذا نزل على الرسول ﷺ وهو واقف بعرفة يوم الجمعة في حجة الوداع ، أنزل الله عليه هذه الآية ، وعاش النبيُ ﷺ بعدها واحداً وثمانين يوماً ، وتوفي ﷺ . فما توفي ﷺ إلا وقد أكمل الله به الدين .

---

(١) رواه مسلم
(٢) رواه البخاري
(٣) رواه مسلم
(٤) رواه النسائي في سننه

فمن جاء بعبادة ليس عليها دليل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، فإنها بدعة مردودة على صاحبها مهما كان صاحبها من العبادة والزهد ، من جاءنا بشيء وقال : هذا طيب ، وهذا عبادة ، هذا ذكر ؛ يُنظر إن كان عليه دليل ؛ فعلى الرأس والعين ، وإن كان ما عنده دليل ، رفضنا قوله ، وإن كان من أكثر الناس زهداً ، أو من أكثرهم علماً ، لا ننظر إلى الشخص ، وإنما ننظر إلى الدليل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

ولا يمكن أن تحكم على شخص بأنه مبتدع إلا إذا أتى بشيء في الدين ليس عليه دليل من كتاب الله ، ولا من سنة رسوله ﷺ ، ولا تحكم على الناس بالبدعة إذا أتوا بشيء تجهله أنت ، أو لا تعرفه ، أنت لا تعرف كل الدين ، ولا تعرف كل ما جاء عن الله ورسوله ﷺ ، لا يجوز الحكم على الناس بالبدعة إلا إذا أتوا بشيء من الدين لم يوجد عليه دليل من كتاب الله وسنة رسولهﷺ .

فعليك بالتثبت ، لا تحكم على الناس بأنهم مبتدعة إلا بعد أن يثبت لديك بأن هذا الذي جاءوا به ليس عليه دليل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، أو حكم عليه العلماء بأنه بدعة .

فأنت تقول : قال العلماء بأن هذا بدعة ، أما أن تحكم بدون تثبت ، وبدون روية، وبدون الرجوع الى كلام أهل العلم ، فهذا أكبر غلط ، وهذا يسبب تفرقة بين المسلمين، ويولد العداوة بين المسلمين ، ويسبب أضراراً كثيرة ، ويسبب إساءة الظن بين الناس بعضهم مع بعض فلا تُبدِّع أحداً بغير دليل من كتاب الله ، أو من سنة رسول الله ﷺ ، إو إجماع المسلمين على أن هذا الأمر بدعة ، فحينئذٍ تناقش هذا الشخص ، وتبين له لعله فعل هذا عن جهل، لعله قلد أحداً يظنه حقاً ، لعل له عذراً، تُبين له ، فإن أصر بعد البيان فإنك تحكم بأنه مبتدع ؛ لأنه أصر على شيء ليس من

الدين ؛ فيكون مبتدعاً، فالأمر يحتاج الى تثبت يحتاج إلى روية ، وعدم تسرع .

الآن كثر الجهل في الناس ، وكثر من يدعون العلم ، وكثر القراء ، وقل الفقهاء، كما أخبر النبي ﷺ . فيجب على المسلمين أن يتثبتوا في الأمر ، وألا يتسرعوا في أحكام الدين ، وفي التكفير ، أو التبديع أو غير ذلك ؛ حتى يثبت عندهم الحكم الشرعي من كتاب الله ، أو من سنة رسول الله ﷺ ، أو بإجماع أهل العلم ، فهذا أمر خطير ، ولا يجوز لغير العلماء الكلام فيه .

هذا ما أحببت أن أقوله في هذه الجلسة ، وأسأل الله – جل وعلا – أن يفقهنا واياكم في دينه ، وأن يعلمنا ما ينفعنا ، وينفعنا بما علمنا .

أسأل الله – جل وعلا – أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه ، وأن يرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين [1] .

(١) مجموعة رسائل دعوية ومنهجية صـ٥٥.

وقال الشيخ الفوزان حفظه الله
(علامات أهل السنة والجماعة)

علامة أهل السنة والجماعة : أنهم يد واحدة ؛ لأنهم إخوة ، فلا يكفر بعضهم بعضا ، ولا يفسق بعضهم بعضا ، ولا يبدع بعضهم بعضا ؛ لأن هذه الأمور هي سمة الفرق الضالة .

ومنها : أنهم عاملون بوصية النبي ﷺ في قوله : (من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور)[1] .

فكانوا على هذا المنهج الرباني متمسكين بسنة الرسول ﷺ ، وسنة خلفائه الراشدين ، ومنهج السلف الصالح ، ولا يزالون كذلك – ولله الحمد – وإن كانوا قلة ، إلا أنهم فيهم البركة , وفيهم الخير .

فكانوا متبعين لمنهج المهاجرين والأنصار بإحسان ، متمسكين بذلك ، عاملين بقوله جل وعلا : ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠ ﴾[الحشر : ١٠].

من أصول مذهب أهل السنة والجماعة

ومن أصول مذهب أهل السنة والجماعة: سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله ﷺ ، وسلامة قلوبهم وألسنتهم لإخوانهم المسلمين في أي وقت وفي أي مكان يقولون دائماً : ﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠ ﴾ [الحشر : ١٠] ،

(١) رواه ابوداود في سننه والترمذي وبن ماجه واحمد والحاكم والدارمي

عاملين بقول النبي ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه مايحب لنفسه)[1]

وهذه صفة أهل السنة والجماعة (الفرقة الناجية) : أنهم سائرون على هذا المنهج؛ يوالي بعضهم بعضا ، ويألف بعضهم بعضا, ويرحم بعضهم بعضا؛ ويوقر بعضهم بعضا ؛ لأنهم جسد واحد وبنيان واحد وأمّة واحدة ، يغار بعضهم لبعض؛ ويحترم بعضهم بعضا ، وهذه الأمور هي سمة أهل السنة والجماعة .

أثر ظهور الفرق الضالة

وعندما ظهرت الفرق المخالفة لأهل السنة والجماعة ؛ نتج عن ذلك مضاعفات قبيحة وإفرازات سيئة ، أثرت على كثير من الناس ، فتأثروا بها وتوارثوها ، وصاروا يبعثونها وينشرونها في كل وقت مهما واتت لهم الفرصة، ذلك بإملاء من شياطين الجن والإنس ، وهذا خطره عظيم ؛ لأنه يقضي على وحدة الأمة الإسلامية .

ومن هذه المضاعفات القبيحة والإفرازات السيئة لهذه الفرق الضالة : ظاهرة التبديع والتفسيق والتكفير, ينشرها من ورثهم من أتباعهم ، بل هي أصل منهجهم؛ وعلامة أهل السنة : هي سلامتهم من هذه الأمراض . وعلامة المخالفين لهم : إتصافهم بهذه الأمراض الخبيثة الوبائية التي هي التبديع والتفسيق والتكفير ، والإشتغال بها مهما تطاول الزمن ، ومهما تنوعت الأساليب ، هناك من يبعث هذه الآفات والأوبئة، ومنهج الفرق الضالة ؛ لأن منهج أهل السنة والجماعة : هو الإبتعاد عن هذه الأمور المذمومة ، والتفقه في دين الله جل وعلا , والتمسك

(١) رواه البخاري (١/ ٩)

بما في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وسلامة قلوبهم وألسنتهم لسلف هذه الأمة ولإخوانهم المؤمنين . ولذلك قال الله جل وعلا في حقهم: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾ [التوبة : ٧١] ، ومن أعظم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : النهي عن التبديع , والتفسيق والتكفير بغير حق ، فهم ينهون عن ذلك ، ويحذرون منه ، وشغلهم الشاغل هو العمل الصالح ، يأمرون به ، ويفعلونه، ويتفقهون فيه ، هذا عملهم : ﴿ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾. ينفعون أنفسهم ، وينفعون غيرهم ﴿ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ ﴾ .

ومن أعظم طاعة الله ورسوله : أنهم يحثون على الإجتماع على كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ وعلى التآلف والتآخي في الله ؛ لأن المؤمنين جعلهم الله إخوة كما قال: ﴿ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ [آل عمران : ١٠٣] ؛ وقال: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات : ١٠] ؛ فأخوة الإيمان عندهم أوثق من أخوة النسب ، فهم يحافظون على هذه الأخوة ، وهذا منهج أهل الايمان .

أما أهل النفاق – وفيهم الفرق الضالة – فصفتهم كما قال الله تعالى: ﴿ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۘ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ۗ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾[التوبة : ٦٧] . فصفاتهم على عكس صفات المؤمنين تماماً .

ظاهرة التبديع والتفسيق والتكفير

لقد ظهرت في هذا الزمان ، وبين أوساط الشباب خاصة ، وبين أوساط بعض المسلمين الذين يجهلون حقيقة الإسلام ، بأن تكون عندهم غيرة زائدة ، أو حماسة في غير محلها ، ظهرت عندهم ظاهرة التكفير والتفسيق والتبديع ، وصار شغلهم الشاغل في كل أمور حياتهم هذه الصفات المذمومة : من البحث والتنقيب عن المعائب ، وإظهارها ونشرها حتى تشتهر ، وهذا علامة فتنة وعلامة شر ، نسأل الله جل وعلا أن يقي المسلمين شرها , وأن يبصر شباب المسلمين بالطريق الصحيح ، وأن يرزقهم العمل على منهج السلف الصالح والسير عليه ، وأن يبعد عنهم دعاة السوء [1].

فتوى معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ
وتحذير الشباب من تبديع وتفسيق المعين

فتوى لفضيلته في شريط مسجل عنوانه نصيحة للشباب لقاء ببعض طلبة العلم من الكويت .

السائل : الشيخ بارك الله فيك فيه قضية كثر حولها الجدل قضية الهجر فالسؤال : متي يهجر المبتدع ومن الذي يحكم بالهجر؟

الشيخ : ينبغي أن يكون السؤال ومن هو المبتدع أيضا ؟ لأن من الذي يحكم بالبدعة أولى من الذي يحكم بالهجر . أما حكم الهجر فهو الهجر المشروع والنبي ﷺ هجر الثلاثة الذين خلفوا كما تعلمون هجرهم شهراً أو أكثر فدل على مشروعية الهجر يعني لأجل الدين، لأجل الشرع ، لأجل المصلحة الشرعية للمهجور ، والنبي ﷺ كانت

(١) مجموعة رسائل دعوية منهجية صـ ١٣٤ .

حاله مع العصاة في عهده ومع المنافقين ومع المشركين متنوعة ، فالذين هجرهم هم بعض العصاة وليس كل عاص يهجر ، بل بعض أهل المعصية هو الذي يهجر ، وكذلك المنافقون لم يهجرهم عليه الصلاة والسلام ، والمشركون الذين قدموا عليه عليه الصلاة والسلام لم يهجرهم والنصاري أيضا الذين قدموا عليه لم يهجرهم فدل على القاعدة التي قعدها أهل العلم والائمة من المحققين و قررها شيخ الإسلام إبن تيمية في مواضع بأن الهجر تبع للمصلحة الشرعية وإنما يهجر من ينتفع بالهجر ، وأما من لا يتنفع بالهجر فإنه لا يهجر ، لأن الهجر تعزير إصلاح ، فإذا كان التعزير غير نافع فإنه لا يشرع ، لأنه عليه الصلاة والسلام لم يهجر الجميع . والهجر قد يكون عمل ، وقد يكون بقول ، قد يكون بترك السلام ، ترك رد السلام ، وقد يكون بعمل ، ترك دعوته أو ترك إجابة دعوتة إلي آخر ذلك فهذا مقيد بمن ينتفع به .

المسألة الثانية : من الذي يحكم بالبدعة ؟

البدعة حكم شرعي ، والحكم على من قامت به بأنه مبتدع هذا حكم شرعي غليظ، لأن الأحكام الشرعية تبع للأشخاص : الكافر ، ويليه المبتدع ، ويليه الفاسق ، وكل واحدة من هذه إنما يكون الحكم بها لأهل العلم ، لأنه لا تلازم بين الكفر والكافر ، فليس كل من قام به كفر فهو كافر ، ثنائية غير متلازمة ، وليس كل من قامت به بدعة فهو مبتدع ، وليس كل من فعل فسوقا فهو فاسق يعني في نفس الأمر ، قد يقال إنه كافر ظاهراً بإعتبار الظاهر ، وفاسق ظاهرا ، ومبتدع ظاهرا ، لكن هذا لا يعني إطلاق الحكم ، قالتقييد بالظاهر غير إطلاق الحكم كما هو مقرر في موضعه .

فالحكم بالبدعة بأن قائل هذا القول مبتدع أو أن هذا القول بدعة ليس إلى آحاد من عرف السنة ، وإنما هو لأهل العلم لإنه لا يحكم (لا يفعل) بذلك إلا بعد وجود

الشرائط و انتفاء الموانع ، وهذه مسألة راجعة إلي أهل الفتوي لإن اجتماع الشروط وانتفاء الموانع من صنعة المفتي .

لهذا لا ينبغي ، بل لا يجوز التجاسر على الحكم بالبدعة على من لم يحكم عليه أهل العلم الراسخون فيه بأنه مبتدع ، بل يصار إليهم فيما قالوا وفيما تركوا ، ومن حكم فهذا اجتهاد منه ، إن كان من أهل الإجتهاد فهو له ولكن لا يتابع عليه يعني يعذر فيه لكن لا يتابع عليه ، لأن التبعية إنما هي لجمهور أهل العلم الراسخين فيه . وإن كان من غير أهل الاجتهاد فقوله مردود عليه ويصبح اجتهاداً في غير محله .

فتوى معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ حفظه الله
يحذر الشباب من الدخول في مسائل التكفير والتفسيق والتبديع

قال حفظه الله في شريط مسجل له بعنوان (قواعد القواعد)

قال: التقعيد لفهم القواعد في الفقهيات له آثار .

من آثاره – وهذا للمثال وليس للحصر – ما يعلمه كل منكم من دخول كثير من الناس وخاصة بعض المنتسبين إلى العلم او طلبة العلم دخلوا في مسائل التفسيق والتكفير والتبديع، وجعلوا قواعد للتبديع ليست معروفة عند أهل العلم ، ولهذا تجد أن أهل العلم يخالفونهم، إستدلوا على ذلك التقعيد بأدلة وبأقوال لكن لِمَ لمْ يستدل أهل العلم و لِمَ لمْ يفهموا تلك القواعد على نحو ما أورد أولئك ؟ لأجل أن الفقه بعضه مرتبط ببعض ، بعضه صلة لبعض، والتقعيد والعلم بعضه صلة لبعض ، واؤلئك اخذوا بعضا وتركوا بعضا .

كذلك في مسائل التكفير تجد هذا يكفر وذلك لا يكفر ويأتي احتدام إما تكفير دول واما تكفير أشخاص أو تكفير علماء أو تبديع لأشخاص أو علماء أو طلبة علم أو دعاة ، أو تفسيق لهذا أو هذا ، ويختلف هذا مع هذا .

وإذا نظرت إلى كلام أهل العلم وجدت أنه موافق للعلم منضبط لا اعتراض عليه ، وهؤلاء يتجادلون فيما بينهم ، وهذا يورد حجة وقاعدة، وذاك يورد حجة وقاعدة وذاك يورد حجة وقاعدة وسبب الخلاف فيما بينهم أنهم لم يرجعوا الى تقعيد القواعد التي يتكلمون فيها ، ومن أهمها في هذه المسائل أن الفقه مبني بعضه على بعض ، وأيضا الفقه في بعض مسائله مبنى على العقيدة ، والعقيدة في مسائل التكفير مبنية على باب حكم المرتد ، وباب الردة .

فإذاً هذه متصلة بهذه ، فالجرأة على التقعيد والجرأة على التطبيق يسبب آثاراً من الخلاف وآثاراً من التفرق ، وآثاراً من الإستقلال بالآراء ، هل يقال : فلان له رأي هذا اخطأ فيه ، هو رأي ، هذا صحيح ، والأمر سهل لو كان هذا يرجع إليه ، ومقتصر عليه ؛ لكن فيما نرى في هذا الوقت نجد أنه ليس الأمر كذلك ، نجد أن كل من له رأي وله فهم لا بد أن تجد من يتبعه على ذلك ، وهذا سبَّب لنا أراء كثيرة وفرق كثيرة وأقوال كثيرة ، وهذا مما يجب أن يدرأ وأن يجتمع أهل الحق وأن يجتمع المؤمنون وطلاب الإصلاح وطلاب الخير وطلاب الدعوة وطلاب الجنة وطلاب الدار الآخرة أن يجتمعوا على كلمة سواء ، وأن لا يسعوا في التفريق وفي زيادة الفرقة فيما بينهم بأن ينضبطوا في تقعيد قواعدهم وفي تقعيد كلامهم وفيما ياتون وفيما يذرون ؛ لأن مراد الجميع الخير وهداية الناس إلى الدين والإصلاح وإزالة المنكرات والأمر بالمعروف وفشوِّ الخيرِ وزوال الباطل ، وهذا إنما يكون بالإجتماع والإئتلاف ، وإما الفرقة فإنها مفرحة للشيطان ومحزنة لعباد الله المؤمنين . قواعد القواعد .

حكم تكفير المسلم

فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاءالفتوى رقم (٥٠٠٣)

السؤال الأول من الفتوى رقم (٥٠٠٣)

س١: ما حكم الإسلام فيمن يكفر المسلم ؟ فقد ظهر في مصر جماعة تكفر المسلم بموجب أن يكون قد ارتكب شيئاً من المعاصي خلاف الشرك بالله ، فهل فعل المعاصي وارتكاب الكبيرة يوجب تكفير صاحبها مع أنه يقر بالشهادتين ؟

ج١ : تختلف كبائر الذنوب في فحشها وعظم جرمها : فمنها ما هو شرك ، ومنها ما ليس بشرك ، ومذهب أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفرون مسلماً بما كان منها دون الشرك ، مثل قتل النفس وشرب الخمر والزنا والسرقة وأكل مال اليتيم وقدف المحصنات المؤمنات وأكل الربا ونحو ذلك من الكبائر ، ولكن يقيم ولي الأمر عليه عقوبة ما ارتكبه من الذنوب من قصاص أو حد أو تعزير ، وعليه التوبة والإستغفار ، أما ما كان من الكبائر مثل الإستغاثة بغير الله كدعاء الأموات لتفريج الكربات والنذر للأموات والذبح لهم فهذه الكبائر وأمثالها كفر أكبر يجب البيان لمن ارتكبها وإقامة الحجة عليه، فإن تاب بعد البيان قبلت توبته وإلا قتله ولي أمر المسلمين لردته .

وبالله التوفيق . وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب رئيس اللجنة	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

حكم نفي الإيمان عن المسلم

فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الفتوى رقم (٧٢٣٣)

السؤال السادس من الفتوى رقم (٧٢٣٣)

س٦ : نفي الإيمان عن المسلم .

ج٦ : لا يجوز ، بل هو حرام ، لما ورد عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا قال الرجل لأخيه : يا كافر ، فقد باء بها أحدهما ، فان كان كما قال وإلا رجعت عليه) [١]. متفق عليه .

وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :(من دعا رجلاً بالكفر ، أو قال : يا عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه) [٢]. متفق عليه . حار : رجع

وبالله التوفيق . وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب رئيس اللجنة	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) البخاري [فتح الباري] برقم (٦١٠٤) ، ومسلم برقم (٦٠) ، والترمذي برقم (٢٦٣٩)
(٢) البخاري [فتح الباري] برقم (٦٠٤٥) ، ومسلم برقم (٦١) ، وابو داود برقم (٤٦٨٧)

حكم نسبة المسلم إلى الكفر

فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الفتوى رقم (٩٢٣٢)

س : رجل مسلم قال لأخيه : أنت كافر ، مع أن المسبوب يقيم الصلوات الخمس ويصوم ، فما الحكم وجزاكم الله خيرا ؟ وما علاج كثرة النسيان ؟

ج : لا يجوز للمسلم نسبة أخيه للكفر إذا لم يصدر منه ذلك ، ويجب عليه التوبة إلى الله والإستغفار واستسماح أخيه ، لأن النبي ﷺ زجر عن ذلك في الأحاديث الصحيحة .

أما علاج النسيان وبطء الحفظ : فهو تقوى الله عز وجل ، ومداومة المذاكرة ، وتكرار ما أردت حفظه ، وسؤال الله الإعانة على ذلك . ونسأل الله لنا ولك التوفيق والسداد في تحقيق ما أردت .

وبالله التوفيق . وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب رئيس اللجنة	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

كلام الشيخ عبدالمحسن العباد حفظه الله

إذ يقول كما جاء في كتابه (رفقا أهل السنة)

وطريق السلامة من هذه الفتن تكون بما يأتي:

أولاً: فيما يتعلَّق بالتجريح والتحذير ينبغي مراعاة ما يلي :

١. أن يتقي الله من أشغل نفسه بتجريح العلماء وطلبة العلم والتحذير منهم، فينشغل بالبحث عن عيوبه للتخلص منها بدلاً من الإشتغال بعيوب الآخرين، ويحافظ على الإبقاء على حسناته فلا يضيق بها ذرعاً، فيوزعها على من ابتلي بتجريحهم والنيل منهم، وهو أحوج من غيره إلى تلك الحسنات في يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

٢. أن يشغل نفسه بدلاً من التجريح والتحذير بتحصيل العلم النافع ، والجد والإجتهاد فيه ليستفيد ويفيد ، وينتفع وينفع ، فمن الخير للإنسان أن يشتغل بالعلم تعلماً وتعليماً ودعوة وتأليفاً، إذا تمكن من ذلك ليكون من أهل البناء، وألا يشغل نفسه بتجريح العلماء وطلبة العلم من أهل السنة، وقطع الطريق الموصلة إلى الإستفادة منهم، فيكون من أهل الهدم، ومثل هذا المشتغل بالتجريح لا يُخَلِف بعده إذا مات علماً يُنتفع به، ولا يفقد الناس بموته عالماً ينفعهم، بل بموته يسلمون من شره.

٣. أن ينصرف الطلبة من أهل السنة في كل مكان إلى الإشتغال بالعلم، بقراءة الكتب المفيدة وسماع الأشرطة لعلماء أهل السنة مثل الشيخ إبن باز والشيخ إبن عثيمين، بدلاً من إنشغالهم بالإتصال بفلان أو فلان، سائلين: (ما رأيك في فلان أو فلان؟)، (وماذا تقول في قول فلان في فلان، وقول فلان في فلان؟)

٤. عند سؤال طلبة العلم عن حال أشخاص من المشتغلين بالعلم، ينبغي رجوعهم إلى رئاسة الإفتاء بالرياض للسؤال عنهم، وهل يرجع إليهم في الفتوى وأخذ العلم عنهم أو لا؟ ومن كان عنده علم بأحوال أشخاص معينين يمكنه أن يكتب إلى رئاسة الإفتاء ببيان ما يعلمه عنهم للنظر في ذلك، وليكون صدور التجريح والتحذير إذا صدر يكون من جهة يعتمد عليها في الفتوى وفي بيان من يؤخذ عنه العلم ويرجع إليه في الفتوى، ولا شك أن الجهة التي يرجع إليها للإفتاء في المسائل هي التي ينبغي الرجوع إليها في معرفة من يُستفتى ويؤخذ عنه العلم، وألا يجعل أحد نفسه مرجعاً في مثل هذه المهمات؛ فإن من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه.

ثانيا: فيما يتعلق بالرد على من أخطأ، ينبغي مراعاة ما يلي:

١. أن يكون الرد برفق ولين ورغبة شديدة في سلامة المخطئ من الخطأ، حيث يكون الخطأ واضحاً جلياً، وينبغي الرجوع إلى ردود الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله – للإستفادة منها في الطريقة التي ينبغي أن يكون الرد عليها.

٢. إذا كان الخطأ الذي رد عليه فيه غير واضح، بل هو من الأمور التي يحتمل أن يكون الراد فيها مصيباً أو مخطئاً، فينبغي الرجوع إلى رئاسة الإفتاء للفصل في ذلك، وأما إذا كان الخطأ واضحاً، فعلى المردود عليه أن يرجع عنه، فإن الرجوع إلى الحق خيرٌ من التمادي في الباطل.

٣. إذا حصل الرد من إنسان على آخر يكون قد أدى ما عليه، فلا يشغل نفسه بمتابعة المردود عليه، بل يشتغل بالعلم الذي يعود عليه وعلى غيره بالنفع العظيم، وهذه هي طريقة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله.

٤. لا يجوز أن يمتحن أي طالب علم غيره بأن يكون له موقف من فلان المردود عليه أو الراد، فإن وافق سلم، وإن لم يوافق بدع وهجر، وليس لأحد أن ينسب إلى أهل السنة مثل هذه الفوضى في التبديع والهجر، وليس لأحد أيضاً أن يصف من لا يسلك هذا المسلك الفوضوي بأنه مميع لمنهج السلف، والهجر المفيد بين أهل السنة ما كان نافعاً للمهجور، كهجر الوالد ولده، والشيخ تلميذه، وكذا صدور الهجر ممن يكون له منزلة رفيعة ومكانة عالية، فإن هجر مثل هؤلاء يكون مفيداً للمهجور، وأما إذا صدر الهجر من بعض الطلبة لغيرهم، لا سيما إذا كان في أمور لا يسوغ الهجر بسببها، فذلك لا يفيد المهجور شيئاً، بل يترتب عليه وجود الوحشة والتدابر والتقاطع، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى [٣/٤١٣-٤١٤]:

في كلام له عن يزيد بن معاوية: (والصواب هو ما عليه الأئمة، من أنه لا يخص بمحبة ولا يلعن، ومع هذا فإن كان فاسقاً أو ظالماً فالله يغفر للفاسق والظالم، لا سيما إذا أتى بحسنات عظيمة، وقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أن النبي ﷺ قال: (أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور له)، وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد بن معاوية، وكان معه أبو أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ...

فالواجب الإقتصاد في ذلك، والإعراض عن ذكر يزيد بن معاوية وامتحان المسلمين به، فإن هذا من البدع المخالفة لأهل السنة) .

وقال [٣/٤١٥]: (وكذلك التفريق بين الأمة وامتحانها بما لم يأمر الله به ولا رسوله ﷺ).

وقال [٢٠/١٦٤]: (وليس لأحد أن ينصب للأمة شخصاً يدعو إلى طريقته، ويوالي ويعادي عليها غير النبي ﷺ ، ولا ينصب لهم كلاماً يوالي عليه ويعادي غير كلام الله

ورسوله وما اجتمعت عليه الأمة، بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصاً أو كلاماً يفرقون به بين الأمة، يوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويعادون).

وقال [٢٨/١٥-١٦]: (فإذا كان المعلم أو الأستاذ قد أمر بهجر شخص أو بإهداره وإسقاطه وإبعاده ونحو ذلك نظر فيه: فإن كان قد فعل ذنباً شرعياً عوقب بقدر ذنبه بلا زيادة، وإن لم يكن أذنب ذنباً شرعياً لم يجز أن يعاقب بشيء لأجل غرض المعلم أو غيره.

وليس للمعلمين أن يحزبوا الناس ويفعلوا ما يلقي بينهم العداوة والبغضاء، بل يكونون مثل الإخوة المتعاونين على البر والتقوى، كما قال الله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ﴾.

قال الحافظ ابن رجب في شرح حديث: (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه) من كتابه جامع العلوم والحكم [١/٢٨٨]: (وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الأدب، وقد حكى الإمام أبو عمرو بن الصلاح عن أبي محمد بن أبي زيد – إمام المالكية في زمانه – أنه قال جماع آداب الخير وأزمته تتفرع من أربعة أحاديث، قول النبي ﷺ: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت) ، وقوله ﷺ : (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه) ، وقوله للذي اختصر له في الوصية: (لا تغضب) ، وقوله ﷺ: (المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه)

أقول : ما أحوج طلبة العلم إلى التأدب بهذه الآداب التي تعود عليهم وعلى غيرهم بالخير والفائدة ، مع البعد عن الجفاء والفظاظة التي لا تثمر إلا الوحشة والفرقة وتنافر القلوب وتمزيق الشمل..

٥. على كل طالب علم ناصح لنفسه أن يعرض عن متابعة ما ينشر في شبكة المعلومات

الإنترنت، عما يقوله هؤلاء في هؤلاء، وهؤلاء في هؤلاء، والإقبال عند استعمال شبكة الإنترنت على النظر في مثل موقع الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومطالعة بحوثه وفتاواه التي بلغت حتى الآن واحداً وعشرين مجلداً، وفتاوى اللجنة الدائمة التي بلغت حتى الآن عشرين مجلداً، وكذا موقع الشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومطالعة كتبه وفتاواه الكثيرة الواسعة [1].

الشيخ عبدالسلام البرجس رحمه الله
يحذر الشباب من تبديع المعين وأنه من حق أهل العلم المختصين

فصل في الغلو في الحكم على الناس :

وأما الغلو في الحكم على الناس : فهو مجاوزة الحد في إلحاق الحكم عليهم بالكفر أو البدعة أو الفسوق . فإن الحكم بهذه الأمور على أحد من الناس إنما هو إلى الله تعالى ورسوله ﷺ فمن دل الدليل القاطع على إلحاق هذه الأحكام به؛ ألحقت به، ومن لم يدل الدليل على لحوقها به؛ فإن تنزيلها عليه من تعدي حدود الله تعالى، والقول عليه بغير علم، وهو الغلو الفاحش الذي أردى الأمة ونخر في جسمها ، وفرق جماعتها . بل إن أول الغلو في الأمة إنما هو هذا، يوم غلا الخوارج في الحكم على المسلمين ، وحكام المسلمين بالكفر والخروج من الإسلام ، فترتب على فعلهم هذا : إراقة دماء طاهرة مسلمة ، وتمزق الجماعة، وانتشار التباغض والشحناء بين أهل الإسلام.ومثل هذا يقال في التبديع بغير حق، والتفسيق بغير حق، فإنه يقود إلى التقاطع والتباغض، وهو سبيل إلى التكفير بغير حق. وإذا كان النبي ﷺ كما جاء في صحيح البخاري - منع من تنزيل الحكم العام على شارب الخمر بأن تحل عليه لعنة

(١) رفقاً أهل السنة بأهل السنة صـ ٤٨

الله، على الشخص المعين لما قام به من إيمان بالله ورسوله، فكيف يتسارع الغالون إلى تنزيل أحكام الكفر والفسق العامة على الأشخاص المعينين دونما روية وتؤدة؟!

ونص الحديث كما في صحيح البخاري(٣٢) عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (أَنَّ رَجُلاً كَان عَلى عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ كان اسْمُهُ عَبْدَاللَّهِ وَكَان يُلقَّبُ حِمَارًا وَكَان يُضْحِكُ رَسُول اللَّهِ ﷺ وكان النبي ﷺ قد جَلدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا، فَأَمَرَ بِه، فَجُلِد . فَقَال رَجُل مِنَ الْقوْمِ : اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، مَا أَكْثرَ مَا يُؤْتَى بِهِ ! فَقَال النَّبِيُّ ﷺ لا تَلعَنُوهُ فوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إلا أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) (٣٣)

فتنزيل هذه الأحكام على الشخص المعين لا بد لها من شروط تتوفر، وموانع تنتفي، كما أجمع على ذلك علماء أهل السنة والجماعة . ومن هذا المنطلق تتابعت نصوص العلماء على أن المتصدي للأحكام على الناس في عقائدهم أو عدالتهم لا بد أن يكون من العلماء وأهل الورع : من ذلك قول الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ : (والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتام المعرفة تام الورع) . اهـ.

وقد بلينا في هذه الأزمان ببعض المنتسبين إلى السلفية ممن يغلون في الحكم على الناس بالبدعة، حتى بلغ الأمر إلى التعميم في التبديع على كل المجتمع، وأن الأصل في غيرهم البدعة حتى يتبينوا في شأنهم . وهؤلاء جهال

بالشريعة، جهال بفهم عبارات العلماء في البدع وأهلها، فلا عبرة بقولهم، بل هو هباء لا وزن له . وقد أجاد العلامة الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد في نصحهم والتحذير من منهجهم في كتابه : رفقا يا أهل السنة بأهل السنة. نسأل الله تعالى السلامة من الغلو كله. وصلى الله وسلم على نبينا محمد[١].

(١) كلمة ألقاها الشيخ رحمه الله ضمن بحوث ندوة أثر القرآن الكريم في تحقيق الوسطية ؛ وهو مثبت في موقعه الرسمي رحمه الله .

منهج السلف الصالح في تكفير وتفسيق أهل البدع

وأما موقفهم من تفسيق أهل البدع: ففي الحقيقة أن منهج السلف الصالح فيه يقوم على تلك الضوابط نفسها التي يقوم عليها منهجهم في التكفير ، وذلك أن إطلاق الكفر ، والفسق , ونصوص الوعيد ، من باب واحد ، ولهذا يتقيد السلف في إطلاقها على المعينين بضوابط واحدة .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (فإنا نطلق القول بنصوص الوعد والوعيد والتكفير والتفسيق ، ولا نحكم للمعين بدخوله في ذلك العام ، حتى يقوم فيه المقتضى الذي لا معارض له)[1] .

ويقول أيضاً : (فإنّ نصوص الوعيد ، التي في الكتاب ، والسنة ، ونصوص الأئمة بالتكفير ، والتفسيق ، ونحو ذلك لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين ، إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع)[2] .

وأسأل الله عز وجل أن يوفق الجميع لما فيه تحصيل العلم النافع والعمل به والدعوة إليه على بصيرة ، وأن يجمعهم على الحق والهدى ، ويسلمهم من الفتن ما ظهر منها وما بطن ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين .

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٥٠٠-٥٠١)

(٢) اهـ (١٠/ ٣٧٢) ذكر هذا التأصيل أ.د.أباالخيل . التقرير في حكم وخطورة الكفير والتفجير صـ ٢٢٤

شكر خاص

لرئيس و أعضاء مجلس إدارة

(مبرة الهدى الخيرية)

بالكويت

لدعمهم وتشجيعهم للمشاريع السلفية – ونسأله جلا وعلا أن يبارك في جهودهم جميعاً .

الكويت – الفحيحيل – قطعة ٣ – مقابل مسجد الشيخ سالم العلي

٠٠٩٦٥٢٣٩١٥٥٥١ – ٠٠٩٦٥٦٥٩٤٤٤٢١

مشروع طباعة الكتب السلفية

(965) 99931114 (965) 55121831